دروس 2441 هـ

درس فجر الثلاثاء - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 41-5-2441 هـ

عبدالرحمن البراك

واخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا واخر اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. واخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا واخر سيئا. عسى الله ان يتوب عليهم ان الله غفور رحيم خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم - 00:00:00

ان صلاتك سكن لهم. والله سميع عليم يعلم ان الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون. وستردون الى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون - 00:00:44

واخرون مرجون لامر الله اما يعذبهم واما يتوبون جزاك الله خير لا اله في هذه الايات يذكر الله اصناف من المنتسبين للاسلام منهم المنافقون الذين قال الله فيهم وممن حولكم من الاعراب منافقون - 00:01:34

من اهل المدينة مرضوا على النفاق مطاعم اخرى ليسوا من هذا الصنف لكنهم مخلطون لهم اعمال صالحة واعمال سيئة ولكنهم معترفون بذنوبهم واخرون اعترفوا بذنوبهم. خلطوا عملا صالحا واخر سيئا. عسى الله ان يتوب عليهم - 00:02:12

وهذا وعد كريم من الله بان بان يتوب عليهم وعسى من الله واجبة ثم قال تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها الصدقات سواء كانت الزكاة المفروضة او الصدقات التطوع - 00:03:01

هي من اعظم ما يكفر الله بها السيئات يطفئ بها الخطيئات في الحديث والصدقة تطفئ تطفئ الخطايا كما يطفئ الماء النار كل من اموالهم صدقة يطهرهم من الذنوب وتزكيهم بها تزكي نفوسهم - 00:03:39

الطهارة فيها تخلص من من الاقدار والزكاة فيها نماء وكمال الصدقة يتحقق بها الامران الطهارة من الذنوب التخلق بالاخلاق الكريمة وصلي عليهم يعني ادعو لهم كان رسول الله اذا جاءه قوم من صدقة قال اللهم صلي على ال - 00:04:24

فلان او على ابن فلان وصلي عليهم ان صلاتك سكن لهم والله السميع العليم الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات يقبل التوبة فانه تعالى كريم - 00:05:07

توبوا على التائبين انما التوبة على الله للذين يعملون السوء الذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فاولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليما حكيما ويأخذ الصدقات يقبلها سبحانه وتعالى - 00:05:31

كما جاء في الحديث الصحيح من تصدق تمرة من كسب طيب فان الله يقبلها بيمينه يربيها حتى تكون مثال جبر كما يربي احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل يعني ومعنى ذلك انها تضاعف اظعافا كثيرة كثيرة - 00:06:06

الم تعلموا ان الله هو يبغض التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات وان الله هو التواب الرحيم هو كثير التوبة كثير التوبة على عباده وهو رحيم بهم هذان اسمان من اسمائه - 00:06:36

الحسنى التواب الرحيم وكثيرا ما يقرن الله بين هذين الاسنين انه هو التواب الرحيم قل اعملوا يقول الله لنبيه قل لهؤلاء اعملوا اعملوا الصالحات سير الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون الى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون يعني ويجزيكم - 00:07:01

ننبئكم باعمالكم ويجزيكم عليها وستردون الى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون واخرون مرجونا لامر الله هذا صنف ثالث او رابع وهم المرجون لامر الله يعني مؤخرون ليحكم الله فيهم - 00:07:36

اما ان يعذبهم او يتوب عليهم واخرون مرجان لامر الله. اما يعذبهم واما يتوب عليهم. والله عليم حكيم والله يعلم احوال العباد الظاهرة والباطنة ويعملون. ويعلم اعمالهم وهم اصناف كما - 00:08:04

وصل الله دارنا في هذه الايات وغيرها القرآن كله فيه ذكر اصناف الناس ففي مطلع سورة البقرة ذكر الله المؤمنين والكافرين والمنافقين فعل العبد ان يسلك طريق الاستقامة ليكون من عباد الله الصالحين ويتوب عليه ان يتوب من ذنوبه ويجتهد في اخلاص العمل - 00:08:34

حتى يكون عمله صالحا مقبولا مرضيا عند الله نزه به الثواب الجزيل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام البغوي رحمه الله تعالى - 00:09:12

قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم بها من ذنوبها بها من ذنوبهم وتزكيهم بهاي ترفعهم من منازل المنافقين الى منازل المخلصين. وقيل تنمي اموالهم صل عليهم ايدعوا لهم واستغفر لهم - 00:09:48

وقيل هو قول السائل المصدق اذا اذا اخذ الصدقة منه اجرك الله فيما اعطيت وبارك لك فيما بقيت والصلاة في اللغة الدعاء ان صلاتك قرأ حمزة والكسائي صلاتك على التوحيد - 00:10:15

ونصب التاء ها هنا وفي سورة هود اصلاتك وفي سورة المؤمنين على صلاتهم كلهن على التوحيد وفي سورة المؤمنين على صلاتهم والذين هم على صلاتهم. هم. وقراءتنا على صلواتهم محافظة - 00:10:44

نعم كلهن على التوحيد توحيد يعني الافراد صلاة صلوات جمع. نعم وافقهما احص ها هنا وفي سورة هود وقرأ سورة هود نعم وقرأ الاخرون بالجمع فيهن سبحان الله ان صلواتك - 00:11:13

ان صلواتك ويكسرون التاها ها هنا سكن لهم اي ان دعاك رحمة لهم قاله ابن عباس وقيل الطمأنينة لهم وسكونا لهم ان الله عز وجل قد قبل منهم وقال ابو عبيدة تثبيت لقلوبهم - 00:11:43

والله سميع عليم خلفوا في وجوب الدعاء على الامام عند اخذ الصدقة قال بعضهم يجب وقال بعضهم يستحب وقال بعضهم يجب في صدقة الفرض ويستحب في صدقة التطوع وقيل يجب على الامام ويستحب للفقير - 00:12:15

ان يدعو للمعطي اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي قال اخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي قال اخبرنا محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن اسماعيل قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا - 00:12:44

عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن ابي عوفى وكان من اصحاب الشجرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قومه بصدقة او قومه. نعم بصدقة قال اللهم صلي عليهم فاتاه ابي بصدقته فقال - 00:13:10

اللهم صل على ال ابي اوفى وقال ابن كيسان ليس هذا في صدقة الفرض انما هو في صدقة كفارة اليمين وقال عكرمة هي في صدقة الفرض فلما نزل التوبة هؤلاء - 00:13:40

قال الذين لم يتوبوا من المتخلفين. هؤلاء كانوا معنا بالامس لا يكلمون ولا يجالسون فما هذا لهم وقال تعالى فما لهم؟ نعم وقال تعالى الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات ان يقبلها - 00:14:05

وان الله هو التواب الرحيم. اخبرنا عبد الواحد بن محمد الخطيب قال اخبرنا عبد العزيز بن احمد الخلال قال حدثنا ابو العباس محمد ابن يعقوب الاصم سفيان بن عيينة عن ابن - 00:14:36

سعيد ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده ما من عبد يتصدق بصدقة من بن طيب ولا يقبل الله الا طيبا - 00:15:04

لا يصعد الى السماء الا طيب الا كأنما يضعها الرحمن الا كأنما الا كأنما يضعها عز وجل فايق فيربيها له كما يربيه. احدكم فلوه حتى ان اللقمة وانها لمثل الجبل العظيم. ثم قرأ - 00:15:28

ان الله هو يقبل التوبة عن عباده. ويأخذ الصدقات قوله تعالى ما فيش حد يقرأ هالحديث اه في يقول اخرجه الشافعي باسناد في المسند المصنف في شرح السنة وصححه الحاكم - 00:16:09

واصل معنى الحديث في الصحيح ثابت في الصحيحين وغيرهما عن ابي هريرة رضي الله عنه انظر تعليق الشيخ على قوله تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وستردون الى عالم الغيب والشهادة. فينبئكم بما كنتم تعملون - 00:16:36
قال مجاهد هذا وعيد لهم قيل رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في اعلام الله تعالى اياه. ورؤية المؤمنين بايقاع المحبة في قلوبهم يا اهل الصلاة والبغضة لاهل الفساد قوله تعالى - 00:17:14
واخرون مرجعون لامر الله ما يعذبهم واما يتوب عليهم. والله حكيم. قرأ اهل المدينة الكوفة غير ابي بكر. مرجع بغير همز والارجاء التأخير. مرجانا مؤخرون لامر الله. لحكم الله عز وجل فيهم وهم الثلاثة الذين تأتي قصة قصتهم من بعد كعب - 00:17:41
ابن ما لك وهلال ابن امية ومرارة ابن الربيع لم يبالغوا في التوبة والاعتذار. كما فوقفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. خمسين ليلة ونهى الناس مكالمتهم ومخالطتهم. حتى شقهم القلق وضاقت - 00:18:22
عليهم الارض بما رحبت وكانوا من اهل بدر. فجعل اناس يقولون هلكوا اخرون يقولون اسأل الله ان يغفر لهم. فصاروا مرجئين لامر الله. لا يدرون ان يعذبهم ام يرحمهم. حتى نزلت توبتهم بعد خمسين ليلة. قوله تعالى - 00:18:50
انا والذين اتخذوا الله المستعان. الله المستعان. لا حول ولا قوة الا بالله نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد - 00:19:20
قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه الصارم المسلول على شاتم الرسول صلى الله عليه وسلم ويجب ان يعلم ان من لحق بدار الحرب صار حربيا فما وجد منه من الجنايات بعد ذلك فهي كجنايات الحربي لا يؤخذ بها. لا يؤخذ بها ان اسلم او عاد الى الذمة - 00:19:51
لذلك قال الخرقي ومن هرب من ذمتنا الى دار الحرب ناقظا للعهد عاد حربيا وكذلك ايضا اذا امتنعوا بدار الاسلام من الجزية او الحكم ولهم شوكة ومنعة قاتلوا بها عن انفسهم. فانهم قد وكذلك - 00:20:16
احسن الله اليك وكذلك ايضا اذا امتنعوا بدار الاسلام من الجزية او الحكم ولهم شوكة ومنعة. او الحكم من التزام الاحكام التي يزمون بها امتنعوا من دفع الجزية او امتنعوا من الالتزام بالشروط - 00:20:34
التي اخذت عليهم الاحكام الشرعية التي يجب عليهم ان يرعوها. نعم وكذلك ايضا اذا امتنعوا بدار الاسلام من الجزية او الحكم ولهم شوكة ومنعة ولهم شوكة ومنعة قاتلوا بها عن انفسهم - 00:21:09
فانهم قد قاتلوا بعد ان انتقض عهدهم. وصار حكمهم حكم المحاربين فلا يتعين قتل فلا يتعين قتل من استرق منهم بل حكمه الى الامام. من اشترط فيتعين فلا يتعين قتل من استرق منهم - 00:21:32
من اشترط منه او من اسر منه في نسخة يتعين قاتل هذا هو الباب هذه نسخة ما في الكلمة دي غير مناسب يتعين قتل من اسر منهم لان الاسير يخير الامام فيهم بين اربعة امور كما تقدم - 00:21:56
القتل او المن او الفدية او المفاجأة لا لما للقول بانه لا يقتل لا يتعين قتله مملوكا للمسلمين لكن لا يتعين قتل من اسر منهم نعم. احسن الله اليك فلا يتعين قتل من اسر منهم. بل حكمه الى الامام ويجوز استرقاطه - 00:22:32
كما نص الامام احمد على هذه الصورة بعينها لان المكان الذي تحيزوا فيه وامتنعوا بمنزلة دار الحرب ولم يجنوا على المسلمين جناية ابتدأوا بها للمسلمين وانما قاتلوا عن انفسهم بعد ان تحيزوا وامتنعوا وعلم انهم محاربون - 00:23:09
فمن قال من اصحابنا ان من قاتل المسلمين يتعين قتله ومن لحق بدار الحرب خير الامام فيه فانما ذاك اذا قاتلهم ابتداء قبل ان يظهر نقض العهد ويظهر الامتنان بان يعين اهل الحرب على على قتال المسلمين ونحو ذلك - 00:23:30
فاما ان قاتل بعد ان صار في شوكة ومنعه يمتنع بها عن اداء الجزية فانه يصير كالحربي سواء كما تقدم. ولهذا اذا قلنا على الصحيح ان المرتدين اذا اتلفوا دما او مالا بعد الامتناع لم يظمنوه. وما اتلفوه واذا قلنا - 00:23:54
صمويلك ولهذا قلنا على الصحيح ان المرتدين. ان المرتدين نعم. اذا اتلفوا دما او مالا بعد الامتناع لم يظمنوه بعد بعد الامتناع. نعم يعني بعد ان صاروا ممتنئين طائفة ممتنعة - 00:24:14

لها قوة وشوكة نعم ان المرتدين اذا اتلفوا دما او مالا بعد الامتناع لم يضمنوه وما اتلفوه قبل الامتناع ضمنوه. وسيأتي ان شاء الله تعالى تمام الكلام في الفرق ايه الفرق؟ احسن الله اليك. وسيأتي ان شاء الله تعالى تمام الكلام في الفرق - 00:24:36
واما ما ذكره الامام احمد في رواية عبدالله فانما اراد به الفرق بين الرجال والذرية. ليتبين ان الذرية لا يجوز قتلهم. وان الرجال يقتلون كما يقتل اهل الحرب. ولهذا قال في الذرية الذين ولدوا بعد نقض العهد - 00:25:02
يسبون ويقتلون. ها ولهذا قال في الذرية الذين ولدوا بعد نقض العهد يسبون ويقتلون. لا ولا يقتل ولهذا قال في الذرية الذين ولدوا بعد نقض العهد يسبون ولا يقتلون. نعم - 00:25:22
وانما اراد انهم يصلون اذا كانوا صغارا ويقتلون اذا كانوا رجالا اي يجوز قتلهم كاهل الحرب الاصليين ولم يرد ان القتل يتعين لهم فانه على خلاف الاجماع والله اعلم القسم الثاني - 00:25:51
اذا لم يكن ممتنعا عن حكم الامام ولا يريد احد ولا يريد ولم يرد ان القتل يتعين يتعين لهم فانه على خلاف الاجماع والله اعلم الذرية الصغار مش باقول ولا يقتلون - 00:26:13
واما البالغون فانهم يقتلون كما فعل النبي في بني قريظة من انبت منهم قتل ومن لم ينبت فهو من الذرية نعم اليك القسم الثاني اذا لم يكن ممتنعا عن حكم الايمان عن حكم الامام فمذهب ابي حنيفة ان مثل هذا لا يكون ناقضا للعهد - 00:26:37
ينتقض عهد اهل الذمة عنده الا ان يكونوا اهل شوكة ومنعة فيمتنع بذلك على الامام. ولا يمكنه اجراء احكامنا عليهم او يلحقوا بدار الحرب لانهم اذا لم يكونوا ممتنعين امكن الامام ان يقيم عليهم الحدود - 00:27:00
ويستوفي منهم الحقوق. فلا يخرجون بذلك عن العصمة الثابتة. كمن خرج عن طاعة الامام من اهل البغي ولم يكن له شوط وقال الامام ما لك من خرج احسن الله اليك - 00:27:22
فلا يخرجون بذلك عن العصمة الثابتة. كمن خرج عن طاعة الامام من اهل البغي ولم يكن لهم ولم يكن له شوكة وقال الامام ما لك لا ينتقض عهدهم الا ان يخرجوا ناقضين للعهد ومنعا للجزية - 00:27:39
وامتنعوا منا من غير ان يظلموا او يلحقوا بدار الحرب فقد انتقض عهدهم لكن يقتل عنده الساب والمستكره للمسلمة على الزنا وغيرهما. لكن عنده وامتنعوا منا من غير ان يظلموا او يلحقوا بدار الحرب فقد انتقض عهدهم لكن يقتل عنده السابق - 00:27:59
والمستكره للمسلمة على الزنا وغيرهما واما مذهب الامام الشافعي والامام احمد فانهم قسموا الامور المتعلقة بذلك قسمين. احدهما يجب عليهم فعله والثاني يجب عليهم تركه فاما الاول فانهم قالوا اذا امتنع الذمي مما يجب عليه فعله. وهو اداء الجزية او جريان احكام الملة عليه. اذا - 00:28:28
به حاكم حاكم المسلمين انتقض العهد بلا تردد قال الامام احمد في الذي يمنع الجزية ان كان واجدا اكره عليها واخذت منه. وان لم يعطها ضربت عنقه. وذلك لان الله امرنا بقتالهم الى ان يعطوا الجزية عن يدي وهم صاغرون. والاعطاء له مبتدأ مبتدأ وتمام - 00:29:02
الالتزام والظمان ومنتهاه الاداء والاعطاء. ومن الصغار ومن الصغار جريان احكام ما من مسلمين عليهم فمتى لم يتم اعطاء الجزية او اعطوها اعطوها وليسوا بصاغرين فقد زالت الغاية التي امرنا التي امرنا بقتالهم اليها. فيعود القتال. ولان حقن دمائهم انما ثبت ببذل الجزية والتزام - 00:29:28
يعني احكام الاسلام عليهم. فمتى امتنعوا منه واتوا بظده صاروا كالمسلم الذي ثبت حقن دمه بالاسلام اذا امتنع منه واتى بكلمة الكفر وعلى ما ذكره الامام احمد فلابد ان يمتنع من ذلك على وجه لا يمكن استيفاءه منه. مثل ان يمتنع من حق بدني لا يمكن فعله - 00:29:58
والنيابة عنه فيه دائمة. او يمتنع من اداء الجزية ويعيب ماله. كما قلنا في المسلم اذا امتنع من الصلاة او الزكاة. فاما ان قاتل الامام على ذلك فذلك هو الغاية في انتقاض العهد كمن قاتل على ترك - 00:30:21
في الصلاة او الزكاة واما القسم الثاني وهو ما يجب عليهم تركه فنوعان. احدهما ما فيه ضرر على المسلمين. والثاني ما لا ضرر فيه

عليهم والاول قسمان ايضا. احدهما ما فيه ظرر على المسلمين في انفسهم واموالهم. مثل ان - 00:30:41
يقتل مسلما او يقطع الطريق على المسلمين او يعين على قتال المسلمين او يتجسس للعدو بمكاتبة او كلام او ايواء عين من عيونهم او يزني بمسلمة او يصيبها باسم نكاح - 00:31:03
والقسم الثاني ما فيه اذى وقضاء ما فيه اذى وغضاضة عليهم مثل ان يذكر الله او كتابه او رسوله او دينه بالسوء والنوع الثاني ما لا ضرر عليهم ما لا ضرر عليهم فيه. وهم الاسم الثالث - 00:31:20
القسم الثاني ما فيه اذى وقضاوة. عليهم مثل ان يذكر الله او كتابه او رسوله او ادينه بالسوء. والنوع الثاني الثاني. الثاني؟ اي نعم ما لا ظرر عليهم فيه مثل اظهار اصواتهم بشعائر دينهم من الناقوس والكتاب ونحو ذلك. ومثل مشابهة المسلمين - 00:31:40
في هيئاتهم ونحو ذلك قد تقدم القول في انتقاض العهد بكل واحد من هذه الاقسام فاذا نقض الذمي العهد ببعضها وهو في قبضة الامام مثل ان يزني بمسلمة او يتجسس للكفار فالمنصور - 00:32:06
عن الامام احمد انه يقتل. قال في رواية حنبل كل من نقض العهد واحدث في الاسلام حدثا مثل هذا. يعني مثل النبي صلى الله عليه وسلم رأيت عليه القتل ليس على هذا اعطوا العهد والذمة. فقد نص على ان من نقض العهد - 00:32:23
اتى بمفسدة مما ينقض العهد قتل عينا. وقد تقدمت نصوصه وقد تقدمت نصوصه ان من لم يوجد منه الا نقض العهد بالامتناع فانه كالحرب. وقال في مواضع متعددة في ذمي انفجر بامرأة مسلمة - 00:32:43
ليس على هذا صلحوا والمرأة ان كانت تطاوعته فاقيم عليها الحد. وان كان استت نعم. احسن الله اليك ان كانت طاوعته. نعم. اقيم عليها الحد. نعم. وان كان استكرهها فلا شيء عليها - 00:33:03
وقال في في يهودي زنا بمسلمة يقتل لان عمر رضي الله عنه اوتي بيهودي نخس بمسلمة ثم غشيها فقتله. شو يقول لان عمر رضي الله عنه اوتيا اوتي بيهودي. ايه. نخس - 00:33:23
بمسلمة. نعم. ثم غشيها فقتله ما ما في شي كأنه نحاس بشيء حتى سقطت او انطرحت بعصا او في حديدة او ما اشبه ذلك فقتله نعم. احسن الله اليك نعم - 00:33:43
احسن الله اليك الزنا اشد من نقض العهد. قيل فعبد النصراني زنا بمسلمة. قال يقتل ايضا وان كان عبدا وقال في في مجوسي فجر بمسلمة يقتل. هذا قد نقض العهد. وكذلك ان كان من اهل الكتاب يقتل ايضا. قد صلب عمر - 00:34:49
رجلا من اليهود فجر بمسلمة. هذا نقض العهد. فقيل له ترى عليه الصلب مع القتل؟ قال ان ذهب رجل الى حديث عمر كأنه لم يعد عليه وقال مهنئ سألت احمد عن يهودي او نصراني فجر بامرأة مسلمة ما يصنع به قال يقتل يقتل نعم نعم - 00:35:13
فاعدت عليه قال يقتل يقتل نعم قلت ان الناس يقولون غير هذا قال كيف يقولون؟ فقلت يقولون عليه الحد. قال لا ولكن يقتل. قلت له في هذا شيء؟ قال نعم عن عمر - 00:35:37
انه امر بقتله الله اكبر الله اكبر اللهم اعز الاسلام والمسلمين واذلوا الكفر والكافرين نعم وقال في رواية جماعة من اصحابه في ذمي فجر بمسلمة يقتل. قيل فان اسلم قال يقتل هذا قد وجب عليه - 00:35:56
فقد نص رحمه الله على وجوب قتله بكل حال. سواء كان محصنا او غير محصن. حق نعم. وان القتل واجب اسلم وانه لا يقام عليه حد وانه وانه لا يقام عليه حد الزنا الذي يفرق فيه بين - 00:36:21
وغير المحصن واتبع في ذلك ما رواه خالد خالد بن حذاء عن ابن اشوع عن الشعبي عن عوف ابن مالك ان رجلا نخس بامرأة فتجللها. فامر به عمر فقتل وصلب. ورواه المروزي - 00:36:41
عن الشعبي عن سويد ابن غفلة ان رجلا من اهل الذمة نخس بامرأة من المسلمين بالشام وهي على فصرعها. هذا هو نغزه وهي راكبة. فسقطت نعم فصرعها والقى نفسه عليها. فرآه عوف بن مالك فضربه فشجه فانطلق الى عمر يشكو عوفى. فاتى عوف - 00:37:01
عمر فحدثه حديثه فارسل الى المرأة فسألها فصدقت عوفا. فقال اخوتها قد قد شهدت قد شهدت اختنا فامر به عمر فصلب. قال فكان اول مصلوب في الاسلام الله اكبر الله اكبر - 00:37:28

ويشفي الصدور ويشفي صدور قوم مؤمنين لا اله الا الله ويشفي صدور قوم مؤمنين. نعم قال فكان اول مصلوب في الاسلام. ثم قال عمر ايها الناس اتقوا الله في ذمة محمد صلى الله عليه وسلم - 00:37:50

لا تظلموهم فمن فعل هذا فلا ذمة له وروى سيف في الفتوح هذه القصة عن عوف بن مالك مبسوطة. وذكر فيها ان الحمار صرع المرأة. وان النبطي ارادها فامتنعت واستغاثت قال عوف فاخذت عصاي فمشيت في اثره فادركته فضربت رأسه ضربة واعجز - 00:38:16

فرجعت الى منزلي وفيه فقال للنبطي اصدقني فاخبره وقال الامام احمد احسن الله اليك اه وفيه فقال للنبطي. فقال ايش ؟ للنبطي النبطي فقال للنبط اصدقني فاخبره وقال الامام احمد ايضا في الجاسوس اذا كان ذميا قد نقض العهد يقتل. وقال في الراهب لا يقتل ولا يؤذى - 00:38:41

ولا يسأل عن شيء الا ان يعلم منه انه يدل على عورات المسلمين. ويخبر عن امرهم ويخبر عن امرهم عدوهم فيستحل حين فيستحل حينئذ دمه وقد نص الامام احمد على انه من نقض العهد بسب الله او رسوله فانه يقتل - 00:39:17

ثم اختلف اصحابنا بعد ذلك. فقال القاضي واكثر اصحابه مثل ابنه ابي الحسين والشريف ابي جعفر وابي وابن عقيل وغيرهم. وابن عقيل وغيرهم وطوائف بعدهم. ان من نقض العهد هذه الاشياء وغيرها فحكمه كحكم اسير. يخير الامام فيه كما يخير في الاسير بين القتل والمن - 00:39:40

والاسترقاق والفداء. وعليه ان يختار من الاربعة ما هو اصلح للمسلمين. قال القاضي في المجرد القتل القتل قال القاضي في المجرد اذا قلنا قد انتقض عهده فانا نستوفي منه الحقوق فانا نستوفي منه الحقوق والقتل والحد والتعزير. لان - 00:40:10

الذمة على ان تجري عليه ان تجري احكامنا عليه. وهذه احكامنا. فاذا استوفينا منه فالامام مخير فيه بين القتل والاسترقاق. ولا يرد الى مأمنه. لانه بفعل هذه الاشياء قد نقض العهد. واذا نقض عاد بمعناه - 00:40:42

الاول فكأنه رجل نصراني بدار الاسلام ثم ان القاضي احسن اليه. فكأنه رجل نصراني بدار الاسلام ثم ان القاضي في الخلاف قال حكم حكم ناقض العهد حكم حكم ناقض العهد حكم الاسير الحربي. يتخيل - 00:41:02

الامام فيه بين اربعة اشياء. القتل والاسترقاق والمن والفداء. لان الامام احمد قد نص في الاسير على الخيار بين اربعة في اشياء وحكم هذا حكم الاسير. لانه كافر حصل في ايدينا بغير امان. قال ويحمل كلام الامام احمد - 00:41:27

على القتل اذا رآه الامام صلاحا واستثنى في الخلاف وهو الذي صنفه اخرا في ساب النبي صلى الله عليه وسلم خاصة قال فانه لا تقبل توبته ويتحتم قتله ولا يخير الامام في قتله وتركه. لان قذف النبي صلى الله عليه وسلم حق لميت فلا يسقط بالتوبة كقذف الادمي - 00:41:47

وقد يستدل لهؤلاء من المذهب بعموم كلام الامام احمد وتعليله. حيث قال في قوم من من اهل العهد نقضوا العهد وخرجوا ذرية الى دار الحرب فبعث في طلبهم فلحقوهم فحاربوهم. قال اذا نقضوا العهد فمن كان منهم بالغا فيجري عليه - 00:42:12

ما يجري على اهل الحرب من الاحكام اذا اسروا. فامرهم الى الامام يحكم فيهم بما يرى. وعلى هذا القول فللامام ان يعيدهم الى كالذمة اذا رأى المصلحة في ذلك كما له كما له مثل ذلك في الاسير الحربي الاصلي - 00:42:33

وهذا القول في الجملة هو الصحيح من قول الامام الشافعي. والقول الاخر للشافعي ان من نقض العهد من هؤلاء يرد الى ثم من اصحابه من استثنى سب النبي صلى الله عليه وسلم خاصة. فجعله موجبا للقتل حتما دون غيره - 00:42:51

ومنهم من عمم الحكم هذا هو الذي ذكره اصحابه. واما لفظه فانه قال في الام اذا اراد الامام ان يكتب كتاب صلح على الجزية كتب وذكر الشروط الى ان قال وعلى ان احدا منكم ان ذكر محمدا صلى الله عليه وسلم او كتاب الله او - 00:43:11

دينه بما لا ينبغي ان يذكره به فقد برئت منه ذمة الله ثم ذمة امير المؤمنين وجميع المسلمين. ونقض اعطي من الامان وحل لامير المؤمنين ماله ومحل لامير المؤمنين ماله ودمه كما تحمل اموال اهل الحرب - 00:43:31

كما تحمل في نسخة كما يحل كما تحل اموال اهل الحرب ودماؤهم. وعلى ان احدا من رجالهم ان اصاب مسلمة بزنا او اسم نكاحل

او قطع طريق على مسلم او فتن مسلما عن دينه او اعان المحاربين على المسلمين بقتال او دلالة على عورات المسلمين - 00:43:51
او ايواء لعيونهم فقد نقض عهده واحل دمه وماله. وان نال مسلما بما دون هذا في ماله او عرضه لزمه فيه الحكم ثم قال فهذه الشروط اللازمة ان رضيها فان لم يرضها فلا عقد له ولا جزية. ثم قال وايهم قال او فعل شيئا - 00:44:22
مما وصفته نقضا للعهد واسلم لم يقتل اذا كان ذلك قولا. وكذلك اذا كان فعلا لم يقتل الا ان يكون في دين المسلمين ان من فعله قتل حدا او قصاصا. فيقتل بحد او قصاص. لا نقض عهد. وان فعل مما وصفنا - 00:44:46
وشرط انه نقض لعهد الذمة فلم يسلم ولكنه قال اتوب واعطي الجزية كما كنت اعطيها او الا صلح اجدده عوقب ولم يقتل الا ان يكون فعل فعلا يوجب القصاص او الحد. اما ما دون هذا من الفعل او القول فكل قول - 00:45:06
يعاقب عليه ولا يقتل. قال فان فعل او قال ما وصفنا وشرط انه يحل دمه فظفر به فامتنع من من يقول اسلموا او اعطي الجزية قتل واخذ ماله فيأ. وهذا اللفظ يعطي وجوب قتله اذا امتنع - 00:45:29
الاسلام والعود والعودة الى الذمة وسلك ابو الخطاب في الهداية والحلوان وكثير آآ من من متأخر اصحابنا مسلكا متقدمين في اقرار نصوص الامام احمد بحالها. وهو الصواب. فان الامام احمد - 00:45:49
قد نص على القتل عينا في منزله. نعم. وسلك ابو الخطاب في الهداية. الهداية. والحلواني. نعم. وكثير من متأخر اصحابنا مسلك المتقدمين في اقرار نصوص الامام احمد بحالها. ايش يقول - 00:46:07
مسلك المتقدمين. المتقدمين في اقرار نصوص الامام احمد بحالها. نعم. وهو الصواب. نعم. فان الامام احمد قد نص على القتل عينا في منزله لنا بمسلمة حتى بعد الاسلام. وجعل هذا اشد وجعل هذا اشد من نقض العهد باللحاق بدار الحرب - 00:46:26
ثم انه نص هناك على ان ان الامر الى الامام كالاسير. ونص هنا على ان على الامام ان يقتل ولا يخفى من تأمل نصوصه ان القول بالتخيير مطلقا مخالف لها - 00:46:51
واما ابو حنيفة فلا تجيء هذه المسألة على اصوله. لانه لا ينتقض عهد اهل الذمة عنده الا ان يكونوا اهل شوكة ومنعه فيمتنعون بذلك على الامام ولا يمكنه اجراء احكامنا عليهم - 00:47:07
ومذهب مالك لا ينتقض عهدهم الا ان يخرجوا ممتنعين منا مانعين للجزية من غير ظلم او يلحقوا بدار الحرب. لكن مالكا يوجب قتل ساب الرسول صلى الله عليه وسلم عينا ونحوه. وقال اذا استكره الذمي مسلمة على الزنا - 00:47:24
ان كانت حرة وان كانت امة عوقب العقوبة الشديدة. فمذهبه ايجاب القتل عينا لبعض اهل الذمة الذين يفعلون ما فيه ضرر على المسلمين فمن قال انه يرد الى مأمنه. والصواب الا حرة وامة - 00:47:44
اذا زنا الذمي بمسلمة انه يتعين قتله نعم فمن قال انه يرد الى مأمنه. قال لانه حصل في دار الاسلام بامان فلم يجز قتله حتى يرد الى مأمنه كما لو دخل - 00:48:04
بامان صبي وهذا ضعيف جدا. لان الله تعالى قال في كتابه وان نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا ائمة الكفر. انهم لا ايمان لهم لعلهم ينتهون. الا تقاتلون قوما نكثوا ايمانهم الاية - 00:48:25
فهذه الاية وان كانت نزلت في اهل الهدنة فعمومها لفظا ومعنى يتناول كل يتناول كل ذي عهد على ما لا يخفى وقد امر سبحانه بالمقاتلة حيث وجدناهم. فعم ذلك فعم ذلك مأمنهم وغير مأمنهم. ولان الله امر - 00:48:45
بقتالهم حتى يعطوا الجزية عن يدي وهم صاغرون. فمتى لم يعطي الجزية او لم يكونوا صاغرين؟ جاز قتالهم. جاز قتالهم من غير شرط ما معنى الاية؟ ولانه قد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل من رأوه من رجال يهود صبيحة قتل ابن الاشرف - 00:49:05
وكانوا معه معاهدين. ولم يأمر بردهم الى مأمنهم. وكذلك لما ان الرسول ثبت ان النبي صلى الله الله عليه وسلم امر بقتل من رأوه. نعم. من رجال يهود صبيحة قتل ابن الاشرف - 00:49:25
وكانوا معه معاهدين ولم يأمر بردهم الى مأمنهم. وكذلك لما نقضت بنو قينقاع العهد قاتلهم ولم يردهم الى مأمنهم. ولم نقضت بنو

قريظة العهد قاتلهم واسرهم وقاتلهم ولم ولم يبلغهم مأمنهم. وكذلك كعب - 00:49:45
الاشرف نفسه امر بقتله غيلة ولم يشعره انه يريد قتله. فضلا عن ان يبلغه مأمنه وكذلك بنو النظير اجلاهم على ان ينقلوا الا ما حملته الابل الا الحلقة وليس هذا بابلاغ للمأمن. لان من ابلغ - 00:50:08
من ابلغ مأمنه يأمن على نفسه واهله وماله حتى يبلغ مأمنه. وكذلك سلام ابن ابي الحقير وغيره من يهود لما نقضوا العهد قتلهم نوبة خيبر ولم يبلغهم مأمنهم. ولانه قد ثبت ان - 00:50:30
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر وابا عبيدة ومعاذ ابن جبل وعوف ابن مالك قتلوا النصراني الذي اراد ان يفجر بالمسلمة وصلبوه ولم ينكره منكر. فصار اجماعا. ولم يردوه الى مأمنه. ولان في في شروط عمر - 00:50:50
على النصارى فان نحن خالفنا عن شيء شرطناه لكم وظمناه على انفسنا فلا ذمة لنا. وقد حل لكم من ما حل لاهل المعاندة والشقاق. رواه حرب في اسناد صحيح. وقد تقدم عن عمر وغيره من الصحابة مثل - 00:51:10
اه مثل ابي بكر وابن عمر وابن عباس وخالد بن الوليد وغيرهم رضوان الله عليهم انهم قتلوا وامروا بقتل ناقظ العهد ولم يبلغه ولم يبلغوه مأمنه. ولان دمه كان مباحا وانما عصمته الذمة. فمتى ارتفعت الذمة - 00:51:30
بقي على الاباحة. ولان الكافر لو دخل دار الاسلام بغير امان وحصل في ايدينا جاز قتله. فالذي نقض العهد اولى ان يجوز لهذا. احسن الله اليك. طيب. ولان الكافر لو دخل دار الاسلام بغير امان. وحصل في ايدينا - 00:51:50
جاز قتله. نعم فالذي نقض العهد اولى ان يجوز قتله في دارنا. واما من دخل بامان صبي فانما ذاك لانه يعتقد انه مستأمن فصارت له شبهة امان. وذلك يمنع قتله - 00:52:10
احسن الله اليك. وذلك يمنع قتله. كمن وطأ فرجا يعتقد انه حلال لا حد عليه. وكذلك لا ينسب في دخوله دار الاسلام الى تفريط. واما هذا فانه ليس له امان ولا شبهة امان. لان مجرد حصوله في الدار - 00:52:30
ليس بشبهة امان بالاتفاق. بل هو مقدم على ما ينتقض به العهد. مفرط في ذلك. عالم انا لم نصالحه كذلك فاي عذر له في حقن دمه حتى يلحقه بمأمنه نعم لو لو فعل من نواقض العهد ما لم يعلم انه يضرنا مثل ان يذكر الله تعالى او كتابه او رسوله بشيء - 00:52:50
يحسبه جائزا عندنا كان معذورا بذلك. فلا ينقض عهده فلا كما تقدم. ما لم يتقدم اليه كما فعل. يتقدم. احسن الله اليك ما لم يتقدم اليه كما فعل عمر بقسطنطين النصراني - 00:53:17
واما من قال انه كالاسير الحربي اذا حصل في ايدينا فقال لانه كافر حلال الدم حصل في ايدينا. وكل من كان كذلك فانه مأسور فلنا ان نقتله كما قتل النبي صلى الله عليه وسلم عقبة ابن ابي معيط والنضرة ابن الحارث - 00:53:37
ولنا ان نمن عليه كما من النبي صلى الله عليه وسلم على ثمامة ابن اثال الحنفي. وعلى ابي عزة الجمحي ولنا ان نفادي به كما فاد النبي صلى الله عليه وسلم بعقيل وغيره. ولنا ان نسترقه كما استرق المسلمون خلقه - 00:53:57
الاسرى مثل ابي لؤلؤة. قاتل عمر ومماليك العباس وغيرهم. اما قتل الاسير واسترقاقه فما اعلم اما احسن الله اليك. اما قتل الاسير واسترقاقه فما اعلم فيه خلافا لكن قد اختلف العلماء في المن عليه والمفاداة. هل هو باق او منسوخ؟ الا هو على ما هو معروف في مواضعه - 00:54:17
هذا لانه اذا نقض العهد عاد كما كان. والحربي الذي لا عهد له اذا قدر عليه جاز قتله واسترقاقه. ولانه ناقض في العهد فجاز قتله واسترقاقه. كاللاحق بدار الحرب والمحارب في طائفة ممتنعة اذا اسر. بل هذا اولى لان نقض - 00:54:48
العهد بذلك متفق عليه فهو اغلظ. فاذا جاز ان يحكم فيه بحكم الاسير ففي ففي هذا اولى. نعم اذا انتقض بفعلي بفعل له عقوبة تخصه مثل ان يقتل مسلما او يقطع الطريق عليه ونحو ذلك اقيمت عليه تلك - 00:55:08
سواء كانت قتلا او جلدا. ثم ان بقي حيا بعد اقامة حد تلك الجريمة عليه صار كالكافر الحربي الذي لا حد ومن فرق بين سب الرسول صلى الله عليه وسلم وبين سائر النواقض قال لان هذا حق لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:55:28
وهو لم يعفو عنه. فلا يجوز اسقاطه بالاسترقاق ولا بالتوبة كسب غير رسول الله صلى الله عليه وسلم. وسيأتي ان شاء الله وسيأتي

ان شاء الله تحرير مأخذ السب واما من قال احسن الله اليك - 00:55:48
الله المستعان رحمه الله عجيب اليك. نعم شيخ الاسلام هل هذا يعني وكرامة من الله عز وجل علمه هذا يكون فيه نوع من الكرامة من الله له. اجل نعم تفضل - 00:56:08
احسن الله اليكم يقول السائل كيف يعالج المسلم الفتور في طلب العلم وحفظ القرآن يعالجه بالمجاهدة والدعاء يدعو ربه ان يمده بعون منه وتوفيق ويجاهد نفسه كل المطالب كل مطالب - 00:56:37
هذا طريقه ادعو ربك وتوكل عليه وافعل الاسباب التي تستطيع لا تستكن وتخلد الى الدعة بالراحة لا جاهد وانظر الى الاخرين الذين سبقوك اقتدي بهم اقتدي بالصالحين اقتدي بذوي الهمم العالية - 00:57:16
اقتدي باهل الجد والاجتهاد والعزائم الصادقة. نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل اذا استعملت المرأة الصابون وخرجت من بيتها يعتبر هذا انها تطيبت الصابون نوع انواع صابون فيه طيب ظاهر وصابون لا عادي ليس فيه ليس فيه طين - 00:57:42
ومن استعملت الصابون السادة التي يعني غير لوكس وغير ممسك لا يقال له انها تطيبت نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة الكتاب الحيدة اه ثابت عن المؤلف والله مشهور عند اهل العلم يذكرونه - 00:58:22
ولا يعني كشيخ الاسلام ابن تيمية وغيري من المحققين يذكرونه ولا ينكرون نعم احسن الله اليكم يقول السائل ابرا الشبكة ماتفسير قول الله تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات - 00:58:50
هذا وعد من الله بانه يرفع المؤمنين لو العلم ترفعهم درجات في الدنيا وفي الاخرة يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم والذين اوتوا العلم هذا من عطف الصفة على الصفة - 00:59:37
الذين يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات العلم لا لا ينفع الا بايمان الوعد برفع الدرجات هو العلماء المؤمنون العلماء او العلماء المؤمنون الذين جمعوا بين العلم والايمان - 00:59:58
وقال الذين اوتوا العلم والايمان وقال الذين اوتوا العلم والايمان نعم احسن الله اليكم يقول السائلة عبر الشبكة انا منقبة. وسافرت للعيش في اندونيسيا وقد يحصل لي اذى من رفع الاسعار والاشارة علي لكوني مختلفة عنهم - 01:00:35
وقد ايش وقد يحصل لي اذى من رفع الاسعار من رفع رفع ايش؟ الاسعار الاسعار نعم والاشارة علي لكوني مختلفة عنهم فهن لا يسترن وجوههن فهل يجوز لي الحجاب فقط دون النقاب؟ علما باني محافظة على عباءتي - 01:01:09
ولا احب الخروج بزينة نهائيا. الحمد لله الزمي طاعة الله في اي مكان كنت. الزمي طاعة الله تسعدين الله تعالى يؤيدك ويوفقك ويصرف عنك من يؤذيك وما يؤذيك من يتق الله يجعل له من امره يسرا - 01:01:43
فاتق الله يا امة الله واجتهدي في طاعة الله والزمي الحجاب المسلم يلتزم باحكام شريعته. ولا يتبع الناس في عاداتهم ولا يزال الناس في عوائدهم يتميز في طاعة الله ورسوله ولزوم - 01:02:23
اداب الاسلام وشرائع الاسلام وفرائض الاسلام. نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة خلي المأموم وهو مشغول بقراءة الفاتحة ان يفتح على الامام اثناء اه قراءته اه اذا اذا الامام ارتج عليه يفتح عليه وان كان يقرأ الفاتحة - 01:02:57
يتوقف ويرد على الامام الغلط ويعود لقراءة الفاتحة نعم احسن الله اليكم يقول السائل ابرا الشبكة هل يجزئ آآ العقيقة شاة عمرها اربعة اشهر المعروف عند اهل العلم انها لا تجزيء - 01:03:33
ستة اشهر العقيق كالاضحية. نعم ويقول احسن الله اليك وفعلتها وذبحت وذبحتها بهذا العمر جهلا مني فهل علي ان اعيد ذبح اخرى بدلا عنها الاولى والافضل لك ان تعيده نعم - 01:04:08
احسن الله اليكم والله يأجرك على الجميع ان شاء الله نعم احسن الله اليكم. تقول السائلة عبر الشبكة انا من افريقيا وواء نداي يرفضان ان اغطي وجهي وقد حاولت معهم كثيرا - 01:04:38
وانا طلبت من ام صديقتي ان تشتري لي غطاء الوجه حتى البسه وطلبت منها دون علمي والداي. فهل فعلي صحيح صحيح ان شاء الله والله يعينك نسأل الله ان يعينك وينصرك - 01:05:03

ويصلح والديه نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة شخص طلب مني مبلغ على وجه الدين. ويوجد لدي حسابين في البنك حساب يوجد فيه المبلغ المطلوب وحساب لا يوجد فيه المبلغ - 01:05:27
فحلفت له بان المبلغ غير موجود لدي وكانت نيتي على الحساب الذي لا يتوفر فيه المبلغ فهل علي شيء لا انت معذول لان الطلب هذا ليس ليس بواجب عليك ليس بواجب عليك ان تقرضه مثلا - 01:06:04
ليس بواجب ان تجيب طلبه وانت حلفت متأولا متأول وانت معذور في معذور في هذا التأويل نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة ما حكم الطواف بغير وضوء هذا فيه خلاف جمهور اهل العلم على ان من شرط الطواف الطهارة - 01:06:31
يا عيني يا عباس الطواف بالبيت صلاة نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة اه سمعت اه من الشيخ ابن عثيمين رحمه الله انه دلت الادلة على جواز نظر المرأة الى الرجال - 01:07:08
وقال لو قلنا انه لا يجوز فسنأمر الرجال بالتحجب في السوق وذكر الشيخ بكر رحمه الله تعالى في رسالته كراسة الفضيلة بعدم جواز ذلك لا شك انه لا يجوز نظر المرأة الى الرجال بشهوة - 01:07:42
في شهوة نعم حرام ولهذا امر الله المؤمنات بغض ابصارهن كما امر الرجال بغض ابصارهم قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن لكن لا ريب ان نظر المرأة الى الرجال ليست نظر الرجال الى النساء. من وجهين. من جهة ان تعلق نظر الرجال بالنساء اعظم من تعلق - 01:08:07
نظر النساء الى الرجال والشيء الثاني اول شيء زينب كما قال الشيخ لو كان يحرم على النساء الى الرجال مطلقا لوجب على الرجال ان يحتجوا كالنساء فلا شك ان نظر النساء الى الرجال - 01:08:41
ليس كنظر الرجال الى النساء نظر النساء الرجالي الى النساء مطلقا لا يجوز امن الرجال اما نظر النساء الى الرجال فهو مقيد بما ذكرت اذا كان النظر فهو حرام ولهذا امر النبي صلى الله عليه وسلم - 01:09:27
فاطمة بنت قيس ان تعتد في بيت ابن ام مكتوب وعلل ذلك قال انه انه اعمى لا يراك مع انها تراه ترى وهو لا يراها نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة - 01:10:08
انا مصاب سلس البول وكذلك اذا اه اذا استيقظت صباحا ينزل مني بعض النبي ولا ينقطع الا بعد مجهود رياظي طويل بعد مجهود رياضي طويل مما سبب لي مشاكل في اداء الصلاة. فكيف تكون الطهارة والصلاة - 01:10:35
شيئا على ذكرك يمنع خروج شيء كما تستدفئ كما ان النبي صلى الله عليه وسلم امر المرأة وامر المستعاضة ان تستكثر بشيء بثوب يجعله يعني يمنع نزول الدم على جسدها وملابسها - 01:11:21
فاجعل على ذكرك لعله مما يعينك نعم احسن الله اليكم. يقول السائل عبر الشبكة اعمل في مجال معدات المطاعم والفنادق واحيانا نتعامل مع المخامر والحانات بتوريد بعض اه معدات المخامر كالمغاسل ومعدات اخرى - 01:11:56
اه فما حكم المال الذي اتقاضاه مع العلم اننا لا نتعامل معهم الا في بعض الاحيان المال الذي تكسبه من شراء معدات للمخامر والحانات هذا سحت فطهر مالك طهر ما لك من - 01:12:38
ان يختلط به الحرام نعم احسن الله اليكم يقول السائل الشبكة اه هل العطر يمنع وصول الماء الى اعضاء الوضوء العطر به ما يمنع العطر على اسمه الذي يمنع هو الشيء الكثيف الغليظ الذي يكون طبقة على اليد او على الرجل او - 01:13:06
اما عطر هذا لا لا يمنع وصول الماء الى البشر او الدهن الذي يدهن به يتشربه الجلد خلاص هذا لا يمنعه نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة عملت - 01:13:51
عملية طبية اه في فتحة الشرج اكرمكم الله وينزل مني سائل اصفر واحيانا بني ولا يوجد فيه ريح فهل هذا يعتبر من النجاسة التي يتطهر منها لاني في حيرة من امري بشأن الوضوء - 01:14:30
اذا كان هذا الخرز يخرج من داخل من داخل الشرج ونقض الوضوء وان كان هذا الخانز يخرج من من حلقة الدبر من من برا الى برا فليس ناقضا للوظوء على الصحيح - 01:15:04

نعم اختم خلاص احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة هل الادعية الواردة في الكتاب والسنة اقرب الى الاجابة اه من الادعية الاخرى لا شك ان الادعية الواردة افضل من الادعية التي تنشأها انت - 01:15:35

من نفسك ادعية يعني تنشؤها تنشأ الفاظها من اجتهادك يعني فنقول من اسباب الاجابة تحري الادعية المأثورة والواردة في الكتاب والسنة. هذا من الاسباب يعني هذه الاسباب احرى بالاجابة لكن الله يستجيب دعاء - 01:16:02

الصادق في دعائه سواء بهذه الادعية او غيرها لكن الادعية الواردة في الكتاب والسنة الادعية المأثورة هي افضل واحرى بالاجابة. نعم صلى الله عليه - 01:16:30